

الرقم : ٢/٩٩

التاريخ : ١١/٢/٢٠١٩

دفتري شروط مالي وقانوني للاعلان الصادر للملف رقم ٢٠١٩/١/٢٠١٩ هـ لإصلاح شرارات أعمدة حفر ٩٩  
استناداً الى احكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة

المادة الأولى:

- ١- يعتبر كل ممايلي جزءاً لايتجزأ من دفتري شروطنا العامة والخاصة .
- ٢- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/ لعام ٢٠٠٤ .
- ٣- دفتري الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .
- ٤- الاستمارة المرفقة بدفتري الشروط المالي والقانوني .
- ٥- الاعلان الخاص بالملف رقم ٢٠١٩/١/٢٠١٩ هـ .
- ٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية :

- ١- التأمينات الأولية بقيمة : / ٦٠٠٠٠٠ / ل٠س فقط ستون الف ليرة سورية لاغير صادرة لصالح الشركة السورية للنفط
- ٢- التأمينات النهائية بنسبة ٥ % خمسة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط او بموجب كفالة او حوالة مصرفية او شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية.
- ٣- مكان التنفيذ : ورشة الإصلاح - يتم نقل الأعمدة من المديرية إلى الملتزم وبالعكس من قبل مديرية حقول المنطقة الوسطى .
- ٤- مدة التنفيذ: سنة واحدة اعتباراً من تاريخ استلام امر المباشرة
- ٥- آخر موعد لقبول العروض: حتى الساعة الخامسة عشر ليوم الاثنين الواقع بتاريخ ٢٠١٩/٧/٨
- ٦- موعد جلسة فض العروض : يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠١٩/٧/٩ الساعة الحادية عشر صباحاً في مبنى الادارة العامة للشركة السورية للنفط بدمر
- ٧- قابلية التجزئة : غير قابلة للتجزئة

المادة الثالثة :

تقدم العروض ضمن مغلفين مختومين و توضع هذه المغلفات في مغف ثالث معنون باسم :

الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه :

- ١- رقم الملف .
- ٢- موضوع الملف .
- ٣- موعد الاغلاق .
- ٤- اسم الشركة العارضة او اسم العارض .

المغلف الأول ويحوي:

- ١- التأمينات الأولية ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط او بموجب كفالة او حوالة مصرفية او شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية.)) وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية .
- ٢- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط المالي والقانوني والفني والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها

مناصحة  
٢٠١٩/٧/١٠

٣-١- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على حواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً والا يكون عضواً في مجلس الشعب أو في المكاتب التنفيذية للادارة المحلية ضمن محافظته تحديداً .

٤-١ - شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر

٥-١ - شهادة تسجيل باحدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

٦-١- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً.

٧-١- سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

٨-١- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف.

٩-١ تصريح خطي بان المواد الداخلة في الاصلاح جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالاسواق المحلية و ليست من منشأ تركي .

١٠-١- تصريح أن العارض لايملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل ولايساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجهودها الحربي .

١١-١- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له بما فيها التامينات الأولية

١٢-١- طلب اشتراك للملف ملصق عليه الطوابع القانونية بقيمة /١٥٠٠/ ل.س + طابع مجهود حربي بقيمة /٥٠/ ليرة سورية + طابع شهيد بقيمة /٢٥/ ل.س .

١٣-١- الاستمارة موقعة ومختومة بعد املاءها بالمعلومات المطلوبة

١٤-١- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة اعلاه حرصاً على انهاء اجراءات الدراسة في جلسة الفرض يوم الأربعاء الواقع في ٢٠١٩/٥/٢٩

#### المغلف الثاني:

يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جداول الاسعار الافرادية والاجمالية الذي يجب ان ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولايجوز ان يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها على ان يقدم العرض بالقطع الاجنبي في حال كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج و يثبت ذلك بوثائق رسمية .

#### المادة الرابعة :

مع مراعاة أحكام المادة/١٨/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ على العارض تقديم مايلي ضمن المغلف الاول :

- ١- الالتزام بفقرات المادة الأولى والثانية والثالثة اعلاه .
- ٢- عدم ورود العرض بعد موعد الاغلاق .
- ٣- تقديم التامينات الأولية الاصلية كاملة وتسجيلها في ديوان الشركة السورية للنقط ضمن موعد الاغلاق
- ٤- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية.
- ٥- تقديم نسخة من الايصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط والاعلان قبل موعد الإغلاق .
- ٦- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .
- ٧- الالتزام بأن تكون المواد المقدمة ليست من منشأ تركي

#### المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١- طابع العقد بنسبة ٠.٠٠٨ من القيمة الاجمالية للتعاقد.
- ٢-١- نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان وهي بحدود ٥٠٠٠٠ ل.س خاضعة للزيادة أو النقصان حسب الحال .
- ٣-١- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
- ٤-١- جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

#### المادة السادسة أحكام عامة :

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) يوماً ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق. وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (٦٠) يوماً ستون يوماً أخرى ، ما لم يتقدم العارض بطلب خطي بسحب عرضه خلال السبب أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الاولى .
- ٢- يبقى العارض المرشح للارساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٦٠) يوماً ستون يوماً تبدأ من تاريخ ابلاغه الارساء .

سائفاً



٣- على المتعهد المرشح تقديم الفواتير النهائية وذلك بشكل مفصل حسب بنود الطلبية ومبالغ الارساء و تقديم الكفالة النهائية و توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه . وفي حال عدم التقيد بهذه المدة أو عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد يعتبر ناكلاً ويحق للادارة بحال عدم التقيد مصادرة التأمينات الأولية واتخاذ الاجراءات القانونية بحقه ومطالبته بالعتل والضرر.

٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبيق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطي أو توكس أو بالفاكس خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .

٥- غرامات التأخير وفق نص الفقرة / أ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ والمتضمنة :

مع مراعاة أحكام المادة / ٥١ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد وفي دفتر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على ألا تقل الغرامة اليومية عن / ٠١ % / واحد بالآلاف من القيمة الاجمالية ولا يزيد مجموع غرامات التأخير على / ٢٠ % / عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للمتعهد ، ويجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر في تسليمه اذا نص دفتر الشروط الخاصة أو الاعلان على ذلك شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين :

(١) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن الموعد المحدد .

(٢) أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال العادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة

٦- طريقة الدفع : يتم دفع قيمة الاصلاحات نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب امر صرف بعد استلام المواد ومطابقتها اصولاً ، أما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة الاصلاحات نقداً بالليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق ( اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت) وفق سعر صرف وسطي المصارف الصادر عن مصرف سورية المركزي على ان تكون مستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج ويثبت ذلك بوثائق رسمية .

٨- مدة الضمان : شهر واحد اعتباراً من تاريخ الاستلام الأولي للعمود المصلح.

أ- يضمن المتعهد تنفيذ اصلاح الشرار المطلوب وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على اسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب او نقص في التصميم أو الصنع أو الاصلاح او سوء المواد وكذلك ضد العطب والخلل الناتج عن سوء التركيب كما يشمل ايضاً حسن سير عمل الأعمدة بعد الاصلاح موضوع العقد لمدة شهور واحد اعتباراً من تاريخ استلام العمود المصلح استلاماً أولياً .

ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره ان يضمن بنتيجة الفحص اثناء الاستلام انطباق أعمال الاصلاح تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب او نواقص فيها

ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة أنفاً وبناء على طلب خطي من الادارة أن يبذل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم أو التصنيع أو الاصلاح على ان لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال من قبل الادارة وتخضع هذه المواد الى فترة ضمان جديدة مدتها شهر واحد من تاريخ الاستبدال

ث- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة باصلاح جميع العيوب في الاصلاح ومجاناً وفي حال عدم الاصلاح بحق للادارة اعادة

اصلاح هذه الشرارات وعلى نفقة المتعهد.

ج - في حال عدم استبدال العيوب في اصلاح وتاهيل الأعمدة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة ، يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد.

٩- لانتقلت صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه امر المباشرة .

تعديل العقد :

أ- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠ % لكل بند او مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص ٢٥ % من القيمة الاجمالية للعقد .

ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .

١٠- فسخ العقد : يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة ٥٩ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤


١١- يلتزم العارض بتنفيذ ما اتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعتمدة من قبل الادارة ووفق ما جاء بعرضه المقبول من قبل الادارة .

١٢- اذا طرأ أي تعديل في الاسعار المعروضة وطيلة مدة التنفيذ تطبيق أحكام المادتين (٦٣-٦٤) من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة رقم ٣٣ من المرسوم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤ .

المدير العام / تكليفاً

الجيولوجي واصف الهيمد











استمارة الملف رقم ٢٠١٩/١/د/هـ لاصلاح شرارات أعمدة حفر ٩" حاجة مديرية حقول المنطقة  
الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في مغلف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

- ١- اسم العارض أو الشركة العارضة
- ٢- رقم الملف ٢٠١٩/١/د/هـ
- ٣- موضوع الملف : إصلاح شرارات أعمدة حفر ٩".
- ٤- موعد الإغلاق: الساعة /١٥/ من يوم الأثنين الواقع في ٢٠١٩/٧/٨
- ٥- موعد جلسة الفرض: الساعة /١١/ صباحاً من يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠١٩/٧/٩
- ٦- تحديد عملة العرض:
- ٧- اسم الصانع:  
بلد المنشأ:
- ٨-الموطن المختار :  
المدينة:  
الحي:  
الشارع:
- رقم البناء: رقم الطابق:
- اسم الشخص: هاتف/فاكس

٩- مكان التنفيذ : ورشة الإصلاح - يتم نقل الأعمدة من المديرية إلى الملتمزم وبالعكس من قبل مديرية حقول المنطقة الوسطى .

١٠-مدة التنفيذ: سنة واحدة اعتباراً من تاريخ استلام امر المباشرة

١١-أتعهد بان المواد جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية وليست من منشأ تركي.

١٢-أتعهد باني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله جزاً

احتياطياً لصالح الجهات العامة أو جزاً تنفيذياً وإنني غير عضو في مجلس الشعب

١٣-إنني لا املك مصنعا أو مؤسسة أو مكتب فرعي بإسرائيل ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو

مجهودها الحربي .

١٤-إنني التزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني وارفقهما موقعين.

اسم وتوقيع العارض وخاتمه